

المملكة المغربية



بيان مداخلات الشخصيات العمومية

في وسائل الإتصال السمعي البصري

المجلات الحوارية والبرامج الأخرى

الأسدس الأول من سنة 2014

" (...) لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية."

(قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 (6 شنتبر 2006)،
الديباجة، فقرة 2)

الصفحة	الفهرس
05	المعجم
07	تقديم
09	الشبكة المرجعية
09	1. المرجعية القانونية
11	2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتتبع
13	3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية
14	4. طريقة احتساب مدة تناول كلمة من طرف الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
16	تركيبة مجلس النواب (يوليوز -دجنبر 2013)
18	ملخص تركيبى
18	1. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب نوعية وسائل الاتصال السمعية البصرية (عمومية/خاصة)
19	2. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب وسائل الاتصال السمعي البصري (قنوات تلفزية/إذاعات)
20	3. المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية وسائل الاتصال السمعي البصري
21	نتائج التتبع
21	I. نتائج تتبع الحصص الأربع
21	1. القنوات التلفزية
24	2. الإذاعات العمومية
26	3. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية
29	4. الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
32	مدخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية في الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات
33	II. نتائج تتبع المنظمات النقابية
35	III. نتائج تتبع المنظمات المهنية
36	IV. نتائج تتبع الغرف المهنية

37	.V نتائج تتبع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية
39	جداول وبيانات
40	1. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية
41	2. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربع
42	3. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية
43	4. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية
44	5. المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
45	6. التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في مداخلات الشخصيات العمومية
46	7. توزيع المداخلات حسب اللغات
47	ملاحق
47	1. لائحة البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية التي تم تتبعها
50	2. التعددية السياسية في النصوص القانونية
62	3. لائحة أحواض الاستماع ومواقع البث المرجعية

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

بيان المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري كما هو محدد وفقا لمقتضيات المادة 3-13 من الظهير القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

الشخصيات العمومية

كل شخصية سياسية أو نقابية أو مهنية تنتمي إلى الفئات الثلاث التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.
- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات والمنظمات المهنية والغرف المهنية.
- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

مدخلات الشخصيات العمومية:

كل مداخلة (مدة تناول الكلمة) في وسيلة اتصال سمعي بصري لشخصية عمومية (شخصية سياسية، نقابية أو مهنية).

مدة تناول الكلمة

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة.

مدة البث

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في وسيلة اتصال سمعي بصري مهما كانت نوعيتها وطرق بثها.

الحصص الأربع

فئات المتدخلين الأربعة المعنية بالتعددية السياسية وهي: الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وسائل الاتصال السمعي البصري

الإذاعات والقنوات التلفزيونية التي تمتلكها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي أو التي في ملك الشركات الخاصة.

الإذاعات والقنوات التلفزيونية العمومية

إذاعات وقنوات الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري التي تمتلك الدولة أغلبية رأسمالها أو كله.

إذاعات خاصة ذات تغطية وطنية

الإذاعات التي تمتلكها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري وتغطي مجموع التراب الوطني.

إذاعات خاصة ذات تغطية متعددة الجهات

الإذاعات التي تمتلكها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري والتي تغطي حوضاً واحداً أو أكثر من أحواض الاستماع¹ المطابقة للمناطق الجغرافية كما هي محددة في دفاتر التحملات.

مجالات إخبارية

يقصد بالبرامج والمجالات الإخبارية البرامج المتعلقة بممارسة الحقوق السياسية وبرامج النقاش السياسي ومعالجة السياسات العمومية وتدبير الشأن العام.

¹ الملحق رقم 3 يعطي لائحة أحواض الاستماع ويحدد مواقع البث المرجعية داخل هذه الأحواض.

يناط بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛ بحكم المقضيات الدستورية، والظهير المحدث للهيئة، والقانون 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، ودفاتر تحملات وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة، وقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات، تتبع مدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في الفترات العادية والفترات الانتخابية والحرص على احترام الحق في الخبر.

ويعتبر قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06، الصادر بتاريخ 27 شتنبر 2006 بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية، تطوراً مهماً في إرساء الترسنة القانونية للمنظمة للولوج المنصف للأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري بالنظر للفراغ القانوني في المجال.

وتشكل تجربة التأطير لمجال التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري أرضية ملائمة للارتقاء بعمل الهيئة العليا للانخراط في السياق السياسي والإعلامي الجديد الناتج عن دستور 30 يوليوز 2011. وهو ما جعل اليوم الهيئة منكبّة على إعادة النظر في القرار 46-06 وتتيحه بهدف بلورة نصّ من شأنه ملائمة المقضيات الجاري بها العمل مع المبادئ والقواعد الدستورية الجديدة والسياق العام، مع مواكبة وإنجاح الانتقال التدريجي من مرحلة استيعاب القواعد وتبنيها من طرف المتعهدين إلى مرحلة المساعدة على الالتزام بمراعاتها؛ وهي المهمة التي ينكب على إنجازها حالياً المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

وتجدر الإشارة إلى أنه، منذ فاتح يناير 2007، انكبت الهيئة العليا على تتبع واحتساب مداخلات الشخصيات العمومية خلال الفترات العادية والفترات الانتخابية. ويصدر عن الهيئة العليا، بخصوص الفترات العادية، بيانات فصلية تقدم نتائج الاحتساب في النشرات الإخبارية، وكل أسدس البيانات المتعلقة بالمداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية. كما تصدر الهيئة العليا، بعد كل فترة انتخابية، البيانات الخاصة بنتائج احتساب المداخلات المرتبطة بالحملة الانتخابية. وتبث الهيئة العليا في الشكايات المتعلقة بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة عليها من طرف الأحزاب السياسية أو المنظمات النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة.

كما ابتدأ العمل منذ نفس التاريخ (فاتح يناير 2007) بنظام متطور يمكن من المراقبة الدقيقة لمدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. كما قامت الهيئة العليا، بحكم المهام الموكولة إليها من أجل السهر على احترام التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة في فترة الانتخابات، بوضع القرار رقم 14-07 الذي مكن من تأطير الانتخابات التشريعية لسنة 2007. كما ساهمت الهيئة العليا في تأطير وتنشيط الانتخابات الجماعية لسنة 2009 عبر إصدار توصية في الموضوع.

وحرصا منها على إثراء النقاش العمومي حول الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليوز 2011 فقد أصدرت الهيئة العليا التوصية رقم 27-11 التي ساهمت في تقديم مادة إخبارية متعددة تسمح للمواطن بتشكيل رأيه الخاص وممارسة حقه في التصويت بكل حرية. كما أصدرت الهيئة العليا القرار رقم 46-11 لضمان الولوج المنصف للأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة خلال فترة انتخابات 25 نونبر 2011.

وبخصوص الشكايات، فقد شكل القرار رقم 23-05، بتاريخ 21 شنتبر 2005، بشأن شكاية أحد الأحزاب السياسية منعظا حاسما في ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. حيث اعتبر المجلس أن عدم استجابة القناة العمومية المعنية لطلب الحزب المعني لتغطية مؤتمره الوطني إخلالا منها بالالتزامات الملقاة على عاتقها باعتبارها متعهدا مكلفا بأداء خدمة عامة في إطار مهام المرفق العام في المجال السمعي البصري وأن "انعقاد مؤتمر وطني لحزب سياسي يشكل حدثا مهما في مسيرة هذا الحزب" و"الإخبار بهذا المؤتمر وتغطية وقائعه يشكلان حقا من حقوق المواطن في الإعلام والإخبار".

وقد حققت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، منذ 2007، تراكبات هامة في مجال تقنين ومراقبة التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري، سواء في الفترة العادية أو في فترة الانتخابات، ويتجلى ذلك بشكل أساس في الآليات القانونية والتنظيمية التي تم إحداثها لتأطير التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري. وهي تجربة تحظى باعتراف واهتمام دولي من لدن هيئات الضبط والتقنين في مجال الاتصال السمعي البصري وكذا بتزايد الطلب على هذه التجربة.

1. المرجعية القانونية

يقدم بيان مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية، والهيآت النقابية والمهنية في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية التي بثتها وسائل الاتصال السمعي البصري خلال الأسدس الأول من سنة 2014.

ويندرج سهر الهيئة على احترام التعددية، في إطار إصدار هذا البيان، ضمن المهام المنوطة بها المنصوص عليها في الدستور والظهير الشريف رقم 01-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه.

وبناء على الدستور تنص المادة 28 على أنه: "يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي. وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور."

وبناء على المادة 3 الفقرة 13 من الظهير المحدث للهيئة تناط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مهمة: "السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولا سيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي البصري. ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة".

وبناء على ما جاء في ديباجة قانون الاتصال السمعي البصري 77-03 وفي مادتيه 3 و 4، تنص المادة 3 على أن: "الاتصال السمعي البصري حر. تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما

تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري."

وتنص المادة 4 على أن: "تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج."

وتلتزم وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية باحترام هذه التعددية كما جاء في المادة 12 من دفتر حملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والمادة 10 من دفتر حملات شركة صورياد-القناة الثانية، "وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة."

وتنص المادة العاشرة من دفاثر حملات وسائل الاتصال السمعي البصري الخاصة على أن "التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل، ولهذه الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا."

وبناء عليه يهيئ المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري البيانات المطلوبة حسب الوتيرة المنصوص عليها في المادة التاسعة من قرار المجلس الأعلى رقم 46-06. وحسب هذه المادة: "يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى."

يرتكز ولوج ممثلي الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية وأحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان لوسائل الاتصال السمعي البصري على مبدأ الإنصاف. وهو المبدأ الذي تؤطره المادتان 6 و 7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06.

وبخصوص الفئات الثلاث الأولى (الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية) فإن المادة السادسة تنص على أن: "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتهية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة".

أما بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان، فالمادة 7 تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية".

وبالنسبة للولوج المنصف للنقابات والمنظمات والغرف المهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري فتؤطره المادتان 3 و5 من نفس القرار، إذ تنصّ الفقرة 1 من المادة 3 على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسسية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام". وتوضح المادة 5 معايير تمثيلية للمنظمات النقابية والمهنية، حيث تنصّ على أنه: "تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتبارا لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص. وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية بناء على تمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني".

2. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتبث

عملت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الأسس الأول من سنة 2014، على احتساب مدد تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية، تطبيقا لمقتضيات قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. وتم هذا الاحتساب في خمس قنوات تلفزيونية وثمان عشرة إذاعة عمومية وخاصة.

تنقسم وسائل الاتصال السمعي البصري، المعنية بالتبث في هذا البيان، إلى أربعة أصناف :

§ القنوات التلفزيونية

- القناة الأولى
- القناة الثانية
- قناة ميدي 1 تي في
- القناة الأمازيغية
- قناة العيون الجهوية

§ الإذاعات العمومية

- الإذاعة الأمازيغية
- إذاعة الرباط الدولية
- الإذاعة الوطنية

§ الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

- إذاعة أصوات
- إذاعة أطلانتياك
- إذاعة شذى إف. إم.
- إذاعة مدينة إف. إم.
- لوكس راديو
- ميد راديو

§ الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

- إذاعة كازا إف. إم.
- إذاعة إم. إف. إم. أطلس
- إذاعة إم. إف. إم. سايس
- إذاعة إم. إف. إم. سوس
- إذاعة كاب راديو
- راديو بلوس الدار البيضاء
- راديو بلوس أكابير
- راديو بلوس مراكش
- راديو بلوس فاس

3. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات

التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية

لاحتساب مدد مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري يتم تصنيف المتدخلين ضمن الأصناف الثلاثة التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء المنظمات النقابية والمنظمات والغرف المهنية.

- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

أ. الحصص الأربع

يشمل بيان مداخلات أعضاء الحكومة: مداخلات الوزراء والوزراء المنتدبين. وتحتسب مداخلات رئيس الحكومة بصفته فاعلا مؤسساتيا، إلا إذا كان تدخله باسم حزبه، فيدرج حينها ضمن المدة الزمنية لهذا الحزب.

تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية (أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة البرلمانية، الأحزاب غير الممثلة في البرلمان) كلما تمت باسم أحزابهم. أما إذا جمعت شخصية عمومية بين أكثر من صفة، كأن يتدخل - مثلا - عضو في حزب سياسي من الأغلبية البرلمانية وهو في نفس الوقت عضو في الحكومة، ففي هذه الحالة تسجل مداخلته في خانة الحكومة، إلا إذا تدخل صراحة باسم حزبه، فعندئذ تدرج مداخلته بصفته الحزبية. وفي حالة الجمع بين صفة عضو في حزب سياسي وصفة أستاذ جامعي أو مدير مركز من مراكز البحث فإن مداخلات الشخصية العمومية المعنية لا تحتسب على حزبها إلا إذا عبرت صراحة عن أفكار تدافع من خلالها عن مواقف الحزب الذي تنتمي إليه.

أما مداخلات المنتخبين فتحسب في خانة الأحزاب التي ينتمون إليها كيفما كان مستوى تمثيلتهم الانتخابية، وطنية (مجلس النواب أو مجلس المستشارين)، جهوية (مجلس جهة)، إقليمية (مجلس إقليمي أو مجلس عمالة) أو محلية (مجلس جماعة قروية أو حضرية).

ب. المتدخلون النقابيون والمهنيون

يتم احتساب مداخلات مسؤولي وأعضاء المركزيات النقابية والنقابات الوطنية والمنظمات المهنية والغرف المهنية.

ج. الفاعلون المؤسسيون

يتعلق الأمر بثلاثة فاعلين سياسيين مؤسسيين، وهم : رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين. ويتم احتساب مداخلاتهم في خانة المداخلات المؤسسية عندما يتحدث أي منهم باسم المؤسسة التي ينتمي إليها، أما إذا تدخل باسم حزبه، فحينئذ تحتسب المداخلات بصفته الحزبية.

4. طريقة احتساب مدة تناول كلمة الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات

التغطية المتعددة الجهات

تتوفر بعض الإذاعات الخاصة على شبكات إذاعية ذات تغطية متعددة الجهات، كما هو الشأن بالنسبة لشبكة إم. إف. إم. وشبكة راديو بلوس. وتبث كل خدمة من خدمات الشبكتين برامج إخبارية ذات بعد وطني وأخرى ذات بعد جهوي/محلي. إزاء هذه الحالة، يتم التمييز بين المداخلات في كل خدمة على حدة حسب بعدها الوطني أو الجهوي/المحلي. فتقدم نتائج مدد المداخلات المسجلة في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الجهوية التي تبثها كل خدمة بشكل منفصل عن النتائج المسجلة التي تبثها كل خدمات الشبكة بشكل مشترك.

في الحالة الثانية (البث المشترك على أمواج كل خدمات الشبكة في نفس الوقت)، تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية وفقا لموقع الحزب الذي ينتمون إليه في الخريطة البرلمانية. وحتى لا يتم احتساب نفس المداخلة بعدد خدمات الشبكة تحتسب عند بثها على

أثير الإذاعة-الأمّ فقط (إذاعة كازا إف. إم. بالنسبة لشبكة إذاعات إم. إف. إم. ورايو بلوس كازا بالنسبة لشبكة إذاعات راديو بلوس).

أما عند احتساب مداخلات المنتخبين المحليين المنتمين لأحزاب لا يتوافق بالضرورة موقعها في الخريطة السياسية للمجلس الجماعي المعني مع موقعها البرلماني (مثلا، حزب من أحزاب المعارضة البرلمانية ينتمي إلى الأغلبية البرلمانية المحلية)، فإنه لا يتم تصنيف مداخلات المنتخبين وممثلي الأحزاب السياسية حول قضايا تهم الشأن العام المحلي في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الجهوية، بل يتم ترتيب هذه الأحزاب حسب المدد الزمنية التي استفادوا منها.

إن اعتماد هذه المنهجية في الاحتساب يتوخى الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات وسائل الاتصال السمعي البصري التي لا تغطي مجموع التراب الوطني، وتتناول أساسا الأحداث السياسية الجهوية والمحلية، وذلك لتجاوز الصعوبات الناجمة عن التركيبة المعقدة للخريطة السياسية وطنيا ومحليا. ومن شأن هذه المقاربة تجنب الإخلال بمبدأ الإنصاف في ولوج الأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري.

وفيما يتعلق بباقي الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات، ويهم الأمر إذاعة كاب راديو فقط، يتم احتساب المداخلات حسب صفة المتدخل.

تركيبة مجلس النواب يناير – يونيو 2014

نقدم أسفله لائحة تضم عدد نواب كل حزب ممثل في مجلس النواب، كما تم تحيينها بتاريخ 27 نونبر 2013 على البوابة الإلكترونية للمجلس².

ويشمل التقرير الحالي الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى غاية 30 يونيو 2014. وتجدر الإشارة إلى أن حزبي الاستقلال والتجمع الوطني للأحرار عرفا تغييرا في موقعيهما منذ تشكيل حكومة بنكيران الثانية يوم 13 أكتوبر 2013، حيث انتقل حزب الاستقلال من الأغلبية إلى المعارضة وانتقل حزب التجمع الوطني للأحرار من المعارضة إلى الأغلبية.

² [HTTP://WWW.PARLEMENT.MA/ GROUPS.PHP?FILENAME=201202291510570](http://www.parlement.ma/groups.php?filename=201202291510570)

جدول تركيبة مجلس النواب (يوليوز - دجنبر 2013)

تطور عدد المقاعد إلى حدود 27 نونبر 2013	عدد المقاعد حسب نتائج اقتراع 25 نونبر 2011	الأحزاب السياسية
أحزاب الأغلبية البرلمانية الحالية		
106	107	حزب العدالة والتنمية
54	52	التجمع الوطني للأحرار
33	32	حزب الحركة الشعبية
18	18	حزب التقدم والاشتراكية
02	02	حزب العهد الديمقراطي
01	02	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
02	02	حزب الإنصاف والتجديد
01	01	حزب الوحدة والديمقراطية
01	01	جبهة القوى الديمقراطية
218	217	المجموع
أحزاب المعارضة البرلمانية الحالية		
61	60	حزب الاستقلال
47	47	حزب الأصالة والمعاصرة
³ 42	39	الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
23	23	حزب الإتحاد الدستوري
02	02	حزب البيئة والتنمية المستدامة
0	⁴ 04	الحزب العمالي
01	01	حزب اليسار الأخضر المغربي
01	01	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية
00	01	حزب العمل
177	178	المجموع
395	395	العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب

²التحق النواب الأربعة للحزب العمالي بفريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد اندماج الحزبين كما ألغى المجلس الدستوري مقعدا لهذا الحزب.
⁴ التحق النواب الأربعة للحزب العمالي بفريق حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بعد اندماج الحزبين.

ملخص تركيبى

عالجت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفترة المحتسبة في هذا البيان (من فاتح يناير إلى 30 يونيو 2014) المتعلق بمدخلات الشخصيات العمومية، 3591 حلقة من البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية بثت في مجموع الخدمات الإذاعية والتلفزيونية (العمومية والخاصة) المشار إليها أعلاه. وتجاوزت المدة الزمنية الإجمالية لهذه المدخلات أكثر من أربع مائة وست ساعات (406:31:36) تتوزع كالتالي:

المدة الزمنية الإجمالية لمدخلات الشخصيات العمومية حسب طبيعة الخدمات السمعية البصرية (عمومية/خاصة)

مجموع الخدمات		الخدمات الخاصة		الخدمات العمومية		أصناف الخدمات
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	الفئات
13.10 %	53:14:54	10.94 %	29:09:48	17.21 %	24:05:06	الحكومة
25.38 %	103:10:00	23.19 %	61:49:51	29.54 %	41:20:09	الأغلبية البرلمانية
29.31 %	119:09:45	30.74 %	81:56:42	26.59 %	37:13:03	المعارضة البرلمانية
1.02 %	04:08:55	0.88 %	02:21:12	1.28 %	01:47:43	الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
0.09 %	00:22:14	0.08 %	00:12:11	0.12 %	00:10:03	رئيس الحكومة
0.13 %	00:31:56	0.14 %	00:22:22	0.11 %	00:09:34	رئيس مجلس النواب
0.15 %	00:36:09	0.22 %	00:34:36	0.02 %	00:01:33	رئيس مجلس المستشارين
16.46 %	66:55:27	16.12 %	42:58:11	17.12 %	23:57:16	النقابات
11.91 %	48:24:21	14.54 %	38:45:01	6.90 %	09:39:20	المنظمات المهنية
2.45 %	09:57:55	3.15 %	08:24:33	1.11 %	01:33:22	الغرف المهنية
406:31:36 (100%)		266:34:27 (65.57 %)		139:57:09 (34.43 %)		المجموع

المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الشخصيات العمومية
حسب نوعية وسائل الاتصال السمعية البصرية (قنوات تلفزيونية/إذاعات)

مجموع الخدمات		الخدمات الإذاعية		القنوات التلفزيونية		أصناف الخدمات
النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	الفئات
13.10 %	53:14:54	11.13 %	36:19:05	21.12 %	16:55:49	الحكومة
25.38 %	103:10:00	23.83 %	77:46:27	31.68 %	25:23:33	الأغلبية البرلمانية
29.31 %	119:09:45	29.25 %	95:27:07	29.58 %	23:42:38	المعارضة البرلمانية
1.02 %	04:08:55	1.09 %	03:32:56	0.75 %	00:35:59	الأحزاب غير الممثلة في البرلمان
0.09 %	00:22:14	0.11 %	00:21:42	0.01 %	00:00:32	رئيس الحكومة
0.13 %	00:31:56	0.16 %	00:31:56	-	-	رئيس مجلس النواب
0.15 %	00:36:09	0.18 %	00:36:09	-	-	رئيس مجلس المستشارين
16.46 %	66:55:27	17.76 %	57:57:41	11.18 %	08:57:46	النقابات
11.91 %	48:24:21	13.51 %	44:05:01	5.39 %	04:19:20	المنظمات المهنية
2.45 %	09:57:55	2.98 %	09:44:01	0.29 %	00:13:54	الغرف المهنية
406:31:36 (100%)		326:22:05 (80.28 %)		80:09:31 (19.72 %)		المجموع

**المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الشخصيات العمومية
حسب وسائل الاتصال السمعي البصري**

النسبة المئوية	المدة الزمنية مع احتساب إعادات البث	المدة الزمنية في بث أولي	أصناف الخدمات الفئات
القنوات التلفزيونية			
39.73 %	31:50:51	18:18:22	القناة الأولى
20.79 %	16:39:57	16:39:57	قناة ميدي 1 تيفي
19.26 %	15:26:33	15:26:33	القناة الثانية
15.49 %	12:24:49	07:00:19	القناة الأمازيغية
4.73 %	03:47:21	02:41:25	قناة العيون الجهوية
19.72 %	80:09:31	60:06:36	المجموع
الإذاعات العمومية			
60.50 %	36:10:40	34:59:18	الإذاعة الوطنية
37.93 %	22:40:45	20:41:28	الإذاعة الأمازيغية
1.57 %	00:56:13	00:56:13	إذاعة الرباط الدولية
14.71 %	59:47:38	56:36:59	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية			
49.80 %	62:05:15	37:54:09	إذاعة لوكس راديو
21.28 %	26:31:43	23:00:44	راديو أصوات
12.92 %	16:06:50	15:33:47	راديو أطلانتيك
8.69 %	10:49:51	09:15:17	إذاعة ميد راديو
3.97 %	04:56:37	04:56:37	راديو شدى إف إم
3.35 %	04:10:16	02:07:41	إذاعة مدينة إف إم
30.67 %	124:40:32	92:48:15	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية متعددة الجهات			
37.38 %	53:02:44	48:38:17	راديو كازا إف إم
32.30 %	45:50:12	36:55:41	راديو بلوس الدار البيضاء
6.46 %	09:09:44	07:30:53	إم ف م سايس
6.32 %	08:57:52	04:28:56	إم ف م سوس
6.14 %	08:42:32	08:13:24	راديو بلوس فاس
3.96 %	05:36:59	02:58:51	راديو بلوس أكادير
3.40 %	04:49:41	04:45:34	إذاعة كاب راديو
2.54 %	03:36:14	03:36:14	إم ف م أطلس
1.50 %	02:07:57	01:25:00	راديو بلوس مراكش
34.91 %	141:53:55	118:32:50	المجموع
100%	406:31:36	328:04:40	المجموع

I. نتائج تتبع الحصص الأربعة

تبين النتائج أن هناك تفاوتاً بين القنوات التلفزيونية والمحطات الإذاعية من حيث احترام مبدأ الإنصاف بين فئات الحصص الأربعة.

1. القنوات التلفزيونية

بلغت المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الحكومة، في القنوات التلفزيونية: 16:55:49، مقابل 25:23:33 لأحزاب الأغلبية البرلمانية، و23:42:38 لأحزاب المعارضة البرلمانية و00:35:59 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان. ويلاحظ أن مداخلات هذا الصنف من الأحزاب تراوحت بين 0% على قناة تمازيغت وقناة العيون وقناة ميدي 1 تي في و4,10% على القناة الثانية.

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة على القناة الأولى: 26:58:47. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 59,02% (15:55:23)، مقابل نسبة 40,76% (10:59:51) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 00,22% (00:03:33).

- بلغت مداخلات الحصص الأربعة على القناة الثانية 13:11:22. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 60,12% (07:55:47)، مقابل نسبة 35,78% (04:43:09) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 04,10% (00:32:26).

- - بلغت مداخلات الحصص الأربعة على قناة ميدي 1 تي في 11:40:30. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 66,67% (07:47:02)، مقابل نسبة 33,33% (03:53:28) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

بلغت مداخلات الحصص الأربعة على القناة الأمازيغية 10:59:59. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 65,78% (07:14:07)، مقابل نسبة 34,22% (03:45:52) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع على قناة العيون الجهوية 03:47:21. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 91,07% (03:27:03)، مقابل نسبة 8,93% (00:20:18) للمعارضة البرلمانية. وتعتبر نتائج هذه القناة الأكثر إخلالا على الإطلاق لمبدأ الإنصاف من بين مجموع وسائل الاتصال السمعي البصري التي يتم تتبعها. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد غابت تماما.

ويقدم الجدول أسفله تطور مداخلات الحصص الأربع في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية للقنوات التلفزية خلال الأسدس الأول من سنة 2014.

نتائج الحصص الأربع في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى للفتوات التلقائية

المجموع	أحزاب غير ممثلة		المعارضة		الحكومة + الأغلبية		الأغلبية		الحكومة		الخدمات
	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	
26:58:47	0.22 %	00:03:33	40.76 %	10:59:51	59.02 %	15:55:23	32.93 %	08:53:03	26.09 %	07:02:20	القناة الأولى
13:11:22	4.10 %	00:32:26	35.78 %	04:43:09	60.12 %	07:55:47	42.66 %	05:37:34	17.47 %	02:18:13	القناة الثانية
11:40:30	-	-	33.33 %	03:53:28	66.67 %	07:47:02	27.51 %	03:12:44	39.16 %	04:34:18	قناة ميدى 1 تيفي
10:59:59	-	-	34.22 %	03:45:52	65.78 %	07:14:07	48.59 %	05:20:40	17.19 %	01:53:27	القناة الأمازيغية
03:47:21	-	-	8.93 %	00:20:18	91.07 %	03:27:03	61.37 %	02:19:32	29.70 %	01:07:31	قناة العيون الجهوية
66:37:59	00:35:59 (0.90 %)	23:42:38 (35.58 %)	42:19:22 (63.52 %)	25:23:33 (38.11 %)	16:55:49 (25.41 %)						المجموع

2. الإذاعات العمومية

بلغت المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الحكومة، في الإذاعات العمومية: 07:09:17 مقابل 15:56:36 لأحزاب الأغلبية البرلمانية، و 13:30:25 لأحزاب المعارضة البرلمانية و 01:11:44 لأحزاب غير الممثلة في البرلمان بثت بكاملها من طرف الإذاعة الوطنية.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع على الإذاعة الوطنية: 21:28:52. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 65,07% (13:58:37)، مقابل نسبة 29,37% (06:18:31) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 05,57% (01:11:44).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع على الإذاعة الأمازيغية: 15:25:39. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 53,34% (08:13:45)، مقابل نسبة 46,66% (07:11:54) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع على إذاعة الرباط الدولية: 00:53:31، وأعطيت بكاملها للحكومة.

ويقدم الجدول أسفله تطور مداخلات الحصص الأربع في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية للإذاعات العمومية خلال الأسس الأول من سنة 2014.

نتائج الحصص الأربع في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى للإذاعات العمومية

المجموع	أحزاب غير ممثلة		المعارضة		الحكومة الأغلبية		الحكومة		الفئات
	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	
21:28:52	5.57 %	01:11:44	29.37 %	06:18:31	65.07 %	13:58:37	25.22 %	05:25:06	الإذاعة الوطنية
15:25:39	-	-	46.66 %	07:11:54	53.34 %	08:13:45	47.87 %	00:50:40	الإذاعة الأمازيغية
00:53:31	-	-	-	-	100.00 %	00:53:31	100.00 %	00:53:31	إذاعة الرباط الدولية
37:48:02	01:11:44 (3.16 %)	13:30:25 (35.73 %)	23:05:53 (61.11 %)	15:56:36 (42.18 %)	07:09:17 (18.93 %)				المجموع

3. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

يقدم الجدول أعلاه تطور مداخلات الحصص الأربع في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية للإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية خلال الأسدس الأول من سنة 2014. وقد وصلت مداخلات هذا الصنف من المتدخلين إلى 74:15:30.

وارتفعت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، في هذه الخدمات، إلى نسبة 57,16% من مجمل مداخلات الحصص الأربع، وبلغت هذه الحصة مدة زمنية قدرها 42:26:51.

وبلغت المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات الحكومة خلال هذا الأسدس 20:55:00 ومداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية 21:31:51، مقابل 30:16:22 لأحزاب المعارضة البرلمانية و 01:32:17 للأحزاب غير الممثلة في البرلمان. وكانت مداخلات هذا الصنف من الأحزاب حاضرة فقط في راديو لوكس (بنسبة 01,39%) وإذاعة أصوات (بنسبة 08,25%).

أما مداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية فقد تجاوزت سقف نصف مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية في كل من نتائج إذاعة أطلانتيك، ميد راديو ولوكس راديو. وبالمقابل فإن مداخلات الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية فاقت سقف ضعف مداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في كل من إذاعة أصوات. وكانت إذاعة شذى إف. إم. هي الأقرب إلى تحقيق مبدأ الإنصاف المنصوص عليه في المادة السادسة من القرار 06-46.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 43:50:58 على لوكس راديو. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 58,01% (25:26:20)، مقابل نسبة 40,60% (17:48:11) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 01,39% (00:36:27).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 11:17:06 على إذاعة أصوات. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 65,95% (07:26:32)، مقابل نسبة 25,81% (02:54:44) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 08,25% (00:55:50).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 08:19:17 على ميد راديو. وتساوت تقريبا مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية مع مداخلات أحزاب المعارضة، بنسبة 50,07% (04:09:58) للحكومة وأغليتها، ونسبة 49,93% (04:09:19) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 07:03:30 على إذاعة أطلانتيك. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 40,93% (02:53:20)، مقابل نسبة 59,07% (04:10:10) للمعارضة البرلمانية.

وخلال هذا الأسدس سجلت حالتين فقط، التي تجاوزت فيها المدة الزمنية التي استفادت منها المعارضة تلك التي استفادت منها الحكومة والأغلبية، من هذا النوع: في إذاعة أطلانتيك وفي كاب راديو.

أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 03:44:39 على إذاعة شذى إف. إم. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 67,07% (02:30:41)، مقابل نسبة 32,93% (01:13:58) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

ويقدم الجدول أسفله تطور مداخلات الحصص الأربع في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية للإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية خلال الأسدس الأول من سنة 2014.

نتائج الحصة الأربع في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى للإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

المجموع	أحزاب غير ممثلة		المعارضة		الحكومة+ الأغلبية		الأغلبية		الحكومة		الخدمات
	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	
43:50:58	1.39 %	00:36:27	40.60 %	17:48:11	58.01 %	25:26:20	28.12 %	12:19:46	29.90 %	13:06:34	إذاعة لوكنس راديو
11:17:06	8.25 %	00:55:50	25.81 %	02:54:44	65.95 %	07:26:32	30.19 %	03:24:24	35.76 %	04:02:08	راديو أصوات
08:19:17	-	-	49.93 %	04:09:19	50.07 %	04:09:58	25.13 %	02:05:28	24.94 %	02:04:30	إذاعة ميد راديو
07:03:30	-	-	59.07 %	04:10:10	40.93 %	02:53:20	28.96 %	02:02:38	11.97 %	00:50:42	راديو أطلانتيك
03:44:39	-	-	32.93 %	01:13:58	67.07 %	02:30:41	44.33 %	01:39:35	22.75 %	00:51:06	راديو شدى إف إم
74:15:30	01:32:17 (2.07 %)	30:16:22 (40.77 %)	42:26:51 (57.16 %)	21:31:51 (28.99 %)	20:55:00 (28.17 %)						المجموع

4.الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

ويجب هنا التمييز، بخصوص الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (مجموعة إذاعات إم. إف. إم. ومجموعة راديو بلوس)، بين النتائج المتعلقة بالبرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الوطنية التي تبث، في نفس الوقت، في مجموع الإذاعات المكونة لكل من هاتين الشبكتين، وبين البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الجهوية التي تبثها كل إذاعة على حدة.

ويلاحظ أن حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية، في هذه الخدمات، وصلت إلى نسبة 72,79% من مجمل مداخلات الحصص الأربع. ومثلت هذه الحصة مدة زمنية قدرها 19:13:35 مقابل 06:49:12 لأحزاب المعارضة البرلمانية.

ويلاحظ أن مداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية تجاوزت حجم مداخلات الحكومة والأغلبية في إذاعة كاب راديو.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 13:32:23 على إذاعة كازا إف. إم. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 76,41% (10:20:44)، مقابل نسبة 23,59% (03:11:39) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد كانت غائبة.

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 11:21:21 على إذاعة بلوس الدار البيضاء. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 69,94% (07:56:32)، مقابل نسبة 26,82% (03:02:45) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد شكلت نسبة 03,24% (00:22:04).

- بلغت مداخلات الحصص الأربع مدة زمنية قدرها 01:07:11 على كاب راديو. وشكلت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 48,20% (00:32:23)، مقابل نسبة 51,80% (00:34:48) للمعارضة البرلمانية. أما مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان فقد غابت تماما في نتائج هذه الإذاعة.

ويقدم الجدول أسفله تطور مداخلات الحصص الأربع في البرامج الحوارية الوطنية وباقي المجالات الإخبارية (الوطنية) للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات.

وقد تم تسجيل حوالي أربعة وعشرين دقيقة في إذاعة إم. إف. إم. أطلس احتسبت في خانة المجالات الحوارية (الوطنية). ويتعلق الأمر ببرنامج خاص تم بثه في هذه الإذاعة يوم 26 يونيو 2014، وكان مخصصا للمؤتمر الوطني لحزب الحركة الشعبية.

نتائج الحصص الأربعة في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى (الوطنية) للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

المجموع	أحزاب غير ممثلة		المعارضة		الحكومة والأغلبية		الأغلبية		الحكومة		الفئات	الخدمات
	%	العيز الزمني	%	العيز الزمني	%	العيز الزمني	%	العيز الزمني	%	العيز الزمني		
13:32:23	-	-	23.59 %	03:11:39	76.41 %	10:20:44	43.65 %	05:54:38	32.76 %	04:26:06	راديو كاترا إف إم	
11:21:21	3.24 %	00:22:04	26.82 %	03:02:45	69.94 %	07:56:32	38.11 %	04:19:39	31.83 %	03:36:53	راديو بلوس الدار البيضاء	
01:07:11	-	-	51.80 %	00:34:48	48.20 %	00:32:23	30.61 %	00:20:34	17.59 %	00:11:49	إذاعة كاب راديو	
00:23:56	-	-	-	-	100.00 %	00:23:56	100.00 %	00:23:56	-	-	إم ف م أطلن	
26:24:51	00:22:04 (1.39 %)	06:49:12 (25.82 %)	19:13:35 (72.79 %)	10:58:47 (41.57 %)	08:14:48 (31.22 %)						المجموع	

مداخلات ممثلي الحكومة والأحزاب السياسية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

الجهوية للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

المجموع	إم ف م أطنس		إم ف م مراكش		راديو يونس أكثر		إم ف م سوس		إم ف م سابين		راديو يونس فاس		راديو يونس الدار البيضاء		راديو كازا إف إم		القطاعات		
	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	%	الحيز الزمني	المؤسسات		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحكومة		
16:06:29	-	10.93 %	00:10:48	26.17 %	00:37:40	-	48.24 %	02:42:11	78.21 %	05:31:01	11.00 %	02:47:39	16.12 %	04:17:10	حزب الإستقلال		حزب الأصالة والمعاصرة		
15:06:11	33.05 %	00:18:15	42.32 %	00:41:48	-	3.94 %	00:13:14	2.13 %	00:09:01	27.20 %	06:54:32	25.66 %	06:49:21	حزب العدالة والتنمية		حزب التجمع الاشتراكي للقوات الشعبية			
11:51:56	-	-	-	-	-	27.21 %	01:31:28	10.31 %	00:43:38	14.44 %	03:40:08	22.36 %	05:56:42	حزب الإتحاد الوطني للأحرار		حزب التقدم والإشتراكية			
08:44:10	66.95 %	00:36:58	-	32.08 %	00:46:10	48.86 %	02:26:40	6.34 %	00:21:18	-	-	9.07 %	02:18:13	8.45 %	02:14:51	حزب التجمع الوطني للأحرار		حزب التقدم والإشتراكية	
07:06:52	-	-	-	33.81 %	00:48:40	-	-	-	-	-	-	17.09 %	04:20:26	7.38 %	01:57:46	حزب التقدم والإشتراكية		حزب العدالة والتنمية	
04:54:18	-	46.74 %	00:46:10	-	-	-	-	-	-	-	-	11.02 %	02:47:58	5.02 %	01:20:10	حزب التقدم والإشتراكية		حزب العدالة والتنمية	
04:51:57	-	-	-	7.94 %	00:11:26	51.14 %	02:33:30	5.52 %	00:18:34	9.35 %	00:39:35	-	-	4.32 %	01:08:52	حزب العدالة والتنمية		حزب التقدم والإشتراكية	
04:35:14	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	8.43 %	02:08:30	9.20 %	02:26:44	حزب العدالة والتنمية		حزب التقدم والإشتراكية	
00:49:38	-	-	-	-	-	-	8.76 %	00:29:27	-	-	-	-	-	1.27 %	00:20:11	حزب العدالة والتنمية		حزب التقدم والإشتراكية	
00:26:51	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1.76 %	00:26:51	-	-	حزب العدالة والتنمية		حزب التقدم والإشتراكية	
00:03:36	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0.23 %	00:03:36	حزب العدالة والتنمية		حزب التقدم والإشتراكية	
74:37:12	00:55:13 (1.23 %)	01:38:46 (2.21 %)	02:23:56 (3.21 %)	05:00:10 (6.70 %)	05:36:12 (7.51 %)	07:03:15 (9.45 %)	25:24:17 (34.05 %)	26:35:23 (35.63 %)	المجموع										

II. نتائج تتبع المنظمات النقابية

تصدرت ست مركزيات نقابية مداخلات المنظمات النقابية في وسائل الاتصال السمعي البصري. ويتعلق الأمر، على التوالي، بالاتحاد المغربي للشغل (12:57:32)، الفدرالية الديمقراطية للشغل (10:54:38)، الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب (07:42:13)، الكونفدرالية الديمقراطية للشغل (06:31:14)، المنظمة الديمقراطية للشغل (05:54:16)، والاتحاد العام للشغالين بالمغرب (04:02:11).

وقد بلغ مجموع مداخلات المركزيات النقابية الست أزيد من ثمان وأربعين ساعة (48:02:04) من أصل حوالي سبعة وستين ساعة التي استفادت منها مجموع المنظمات النقابية (66:55:27)، وهو ما يمثل 71,77% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات النقابية (32).

مداخلات ممثلي المنظمات النقابية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

النسب المئوية	الحيز الزمني	المؤسسة
19.36 %	12:57:32	الإتحاد المغربي للشغل
16.30 %	10:54:38	الفدرالية الديمقراطية للشغل
11.51 %	07:42:13	الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب
9.74 %	06:31:14	الكنفدرالية الديمقراطية للشغل
8.82 %	05:54:16	المنظمة الديمقراطية للشغل
6.03 %	04:02:11	الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
3.68 %	02:27:55	النقابة الوطنية للصحافة المغربية
3.32 %	02:13:24	النقابة الوطنية للتجار والحرفيين
2.64 %	01:45:57	النقابة الوطنية للصيادلة
2.40 %	01:36:27	الجامعة الوطنية لنقابات الصيدلانيين
2.17 %	01:27:13	النقابة الوطنية لأطباء القطاع الخاص
1.96 %	01:18:48	النقابة الوطنية للتعليم العالي
1.48 %	00:59:22	التجمع النقابي الوطني للأطباء الاختصاصيين للقطاع الخاص
1.36 %	00:54:27	الفدرالية الوطنية لمهنيي النقل
1.18 %	00:47:26	الإتحاد الوطني للمهندسين المغربية
1.10 %	00:44:07	اللجان العمالية المغربية
0.86 %	00:34:35	النقابة المغربية لمهن الموسيقى
0.85 %	00:34:07	النقابة الوطنية لتجار ومهنيي نقل اللحوم
0.84 %	00:33:44	النقابة الشعبية للمأجورين
0.77 %	00:30:49	الاتحاد الوطني للمتصرفين المغربية
0.70 %	00:27:56	النقابة المغربية لمهنيي المسرح
0.41 %	00:16:35	النقابة الوطنية للأطباء الأسنان
0.40 %	00:16:14	اتحاد الجامعات الوطنية لسائقي ومهنيي النقل الطرقي
0.34 %	00:13:48	النقابة الوطنية لمهنيي النقل
0.29 %	00:11:29	الجامعة الوطنية التقدمية للنقل وسيارات الأجرة
0.28 %	00:11:03	الاتحاد النقابي للشغيلة المغربية
0.26 %	00:10:32	الجمعية المغربية لمفتشي الشغل
0.23 %	00:09:26	الجمعية الوطنية لمديرات ومديري الثانويات العمومية
0.23 %	00:09:07	النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام
0.23 %	00:09:06	النقابة الحرة للموسيقيين المغربية
0.21 %	00:08:14	الإتحاد العام الديمقراطي للشغالين
0.04 %	00:01:32	النقابة المغربية لمهنيي النقل
100%	66:55:27	المجموع

III. نتائج تتبع المنظمات المهنية

يقدم الجدول أسفله لائحة المنظمات المهنية التي زاد حيز مداخلاتها الزمنية عن الساعة. وقد استفاد الاتحاد العام لمقاولات المغرب من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي المنظمات المهنية. إذ تناول ممثلو الاتحاد العام الكلمة لمدة ناهزت الخمسة عشر ساعة (14:52:17)، وهو ما يمثل 30,72% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات المهنية (48:24:21).

مداخلات ممثلي المنظمات المهنية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
30.72 %	14:52:17	الإتحاد العام لمقاولات المغرب
6.23 %	03:00:59	جمعية نادي قضاة المغرب
6.00 %	02:54:20	الاتحاد العام للمقاولات والمهين
5.20 %	02:31:10	الجامعة الوطنية لأرباب المخابز والحلويات
4.17 %	02:01:08	الجمعية المغربية للصناعة الصيدلانية
3.58 %	01:44:05	النقابة المغربية لمهنيي النقل
3.06 %	01:28:48	جمعية أمل للمقاولات
2.44 %	01:11:00	الجمعية المغربية لمربي الأرناب
2.12 %	01:01:28	جمعية النساء المقاولات بالمغرب
36.47 %	17:39:06	المنظمات المهنية الأخرى (51)
100%	48:24:21	المجموع

IV. نتائج تتبع الغرف المهنية

يقدم الجدول أسفله لائحة الغرف المهنية التي زاد حيز مداخلتها الزمنية عن الساعة. واستفادت غرفة التجارة والصناعة والخدمات بأكادير من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي الغرف المهنية الأخرى. إذ تناول ممثلو هذه الغرفة الكلمة لمدة تجاوزت ساعة وخمس وأربعين دقيقة (01:45:11)، وهو ما يمثل 17:59% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها الغرف المهنية (09:57:55).

مداخلات ممثلي الغرف المهنية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
17.59 %	01:45:11	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بأكادير
17.49 %	01:44:34	غرفة الصناعة التقليدية لفاس
17.14 %	01:42:29	غرفة التجارة والصناعة والخدمات بفاس
47.78 %	04:45:41	الغرف المهنية الأخرى (16)
100%	09:57:55	المجموع

V. نتائج تتبع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية

لم تبلغ مداخلات الشخصيات العمومية النسائية الخمس وأربعين ساعة (44:09:40) في وسائل الاتصال السمعي البصري الواردة نتائجها في هذا البيان، وهو ما يشكل نسبة 10,86% من مجموع مداخلات الحصص الأربع.

ولم تسجل أية مداخلة نسائية في إذاعتين هما إذاعة مدينة إف. إم. وإذاعة إم. إف. إم. سوس.

ويلاحظ أن إذاعة لوكس خصصت أزيد من إحدى عشر ساعة (11:05:12) لمداخلات الشخصيات العمومية النسائية. وشكلت هذه الحصة نسبة 17,86% من مداخلات الشخصيات العمومية المسجلة في هذه الإذاعة وهو ما يشكل 26,11% من مجموع المداخلات المحتسبة في الخدمات الواردة نتائجها في هذا التقرير.

كما سجلت الإذاعة الوطنية أعلى نسبة للمداخلات النسائية وذلك بنسبة 23,27% وذلك بحيز زمني بلغ 08:25:07.





مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

المجموع	مداخلات الرجال		مداخلات النساء		الخدمات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزيونية					
31:50:51	86.65 %	27:35:41	13.35 %	04:15:10	القناة الأولى
16:39:57	94.71 %	15:47:04	5.29 %	00:52:53	قناة ميدي 1 تيفي
15:26:33	82.13 %	12:40:59	17.87 %	02:45:34	القناة الثانية
12:24:49	92.23 %	11:26:57	7.77 %	00:57:52	القناة الأمازيغية
03:47:21	86.42 %	03:16:29	13.58 %	00:30:52	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية					
36:10:40	76.73 %	27:45:33	23.27 %	08:25:07	الإذاعة الوطنية
22:40:45	94.56 %	21:26:42	5.44 %	01:14:03	الإذاعة الأمازيغية
00:56:13	85.29 %	00:47:57	14.71 %	00:08:16	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية					
62:05:15	82.14 %	51:00:03	17.86 %	11:05:12	إذاعة لوكس راديو
26:31:43	82.82 %	21:58:19	17.18 %	04:33:24	راديو أصوات
16:06:50	97.55 %	15:43:09	2.45 %	00:23:41	راديو أطلانتيك
10:49:51	81.29 %	08:48:17	18.71 %	02:01:34	إذاعة ميد راديو
04:56:37	99.42 %	04:54:54	0.58 %	00:01:43	راديو شدى إف إم
04:10:16	100.00 %	04:10:16	-	-	إذاعة مدينة إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية متعددة الجهات					
53:02:44	96.74 %	51:19:01	3.26 %	01:43:43	راديو كازا إف إم
45:50:12	91.90 %	42:07:31	8.10 %	03:42:41	راديو بلوس الدار البيضاء
09:09:44	97.59 %	08:56:30	2.41 %	00:13:14	إم ف م سايس
08:57:52	100.00 %	08:57:52	-	-	إم ف م سوس
08:42:32	93.27 %	08:07:23	6.73 %	00:35:09	راديو بلوس فاس
05:36:59	98.80 %	05:32:57	1.20 %	00:04:02	راديو بلوس أكادير
04:49:41	96.43 %	04:39:21	3.57 %	00:10:20	إذاعة كاب راديو
03:36:14	94.34 %	03:24:00	5.66 %	00:12:14	إم ف م أطلس
02:07:57	89.89 %	01:55:01	10.11 %	00:12:56	راديو بلوس مراكش
406:31:36	362:21:56 (89.14 %)		44:09:40 (10.86 %)		المجموع




فهرس الجداول والبيانات الخاصة بالمجلات الحوارية والبرامج الأخرى

الصفحة	اسم الجدول
40	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الشخصيات العمومية
41	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربع
42	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في البرامج الحوارية وباقي المجلات الإخبارية
43	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في البرامج الحوارية وباقي المجلات الإخبارية
44	المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في البرامج الحوارية وباقي المجلات الإخبارية
45	التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات داخل البرامج الحوارية وباقي المجلات الإخبارية
46	توزيع المداخلات حسب اللغات
47	لائحة البرامج الحوارية وباقي المجلات الإخبارية التي تم تتبعها خلال الأسس الأول من سنة 2014
50	التعددية السياسية في النصوص القانونية
62	لائحة أحواض الاستماع ومواقع البث المرجعية

المدد الزمنية المخصصة لمدخلات الشخصيات العمومية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى



المدد الزمنية المخصصة لمداخلات الحصص الأربعة في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى



المدد الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

المجموع	حزب الحركة الديمقراطية الإجتماعية	حزب التجدد والإصطف	حزب العهد الديمقراطي	حزب الديمقراطية القوي	حزب الوحدة والديمقراطية	حزب التجمع الوطني للأحرار	حزب الحركة الشعبية	حزب التقدم والإستراتيجية	حزب العدالة والتنمية	الخدمة/الحزب
08:53:03	-	-	-	-	-	01:24:57	01:21:29	01:53:08	04:13:29	القناة الأولى
05:37:34	00:00:24	-	-	-	-	00:36:16	01:25:26	01:31:19	02:04:09	القناة الثانية
05:20:40	-	-	00:04:32	-	-	00:44:22	01:33:45	00:03:47	02:54:14	القناة الأمازيغية
03:12:44	-	-	-	-	-	00:09:40	00:40:48	01:11:56	01:10:20	قناة ميدي 1 تبلي
02:19:32	-	-	-	-	00:20:31	00:47:30	00:08:25	00:32:14	00:30:52	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية										
08:33:31	-	00:02:02	-	-	-	00:43:22	02:28:53	01:27:16	03:51:58	الإذاعة الوطنية
07:23:05	-	-	-	00:08:31	-	01:23:58	02:21:28	01:28:24	02:00:44	الإذاعة الأمازيغية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية										
12:19:46	-	-	-	-	-	04:30:56	02:32:02	02:58:10	02:18:38	إذاعة لوكس راديو
03:24:24	-	-	-	-	-	00:47:03	00:34:20	01:03:03	00:59:58	راديو أصوات
02:05:28	-	-	-	-	-	-	-	02:05:28	-	إذاعة ميد راديو
02:02:38	-	-	-	-	-	-	00:32:51	00:23:41	01:06:06	راديو أطلانتك
01:39:35	-	-	-	-	-	-	00:26:47	01:12:48	-	راديو شدي إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات										
05:54:38	-	-	-	-	-	00:20:05	01:24:47	01:36:25	02:33:21	راديو كازا إف إم
04:19:39	-	-	-	-	-	00:27:47	00:25:10	02:14:38	01:12:04	راديو بلوس الدار البيضاء
00:23:56	-	-	-	-	-	-	00:23:56	-	-	إم ف م أطلس
00:20:34	-	-	-	-	-	-	-	00:12:32	00:08:02	إذاعة كلب راديو
73:50:47	00:00:24 (0.01 %)	00:02:02 (0.05 %)	00:04:32 (0.10 %)	00:08:31 (0.19 %)	00:20:31 (0.46 %)	11:55:56 (16.16 %)	16:20:07 (22.12 %)	19:54:49 (26.97 %)	25:03:55 (33.94 %)	المجموع

المدد الزمنية المخصصة لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

المجموع	حزب اليسار الأخضر المغربي	حزب البنية والتنمية المستدامة	حزب البنية والتنمية المستدامة	حزب الإتحاد الدستوري	حزب الأصالة والمعاصرة	حزب الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	حزب الإستقلال	الخدمة/الحزب
القنوات التلفزيونية								
10:59:51	-	-	01:23:38	03:03:57	02:01:32	04:30:44	القناة الأولى	
04:43:09	00:10:36	-	00:22:15	01:06:28	01:06:26	01:57:24	القناة الثانية	
03:53:28	-	-	00:39:46	00:43:17	00:53:32	01:36:53	قناة ميدى 1 تيفي	
03:45:52	-	-	00:03:17	00:31:33	01:43:58	01:27:04	القناة الأمازيغية	
00:20:18	-	-	-	-	-	00:20:18	قناة العيون الجهوية	
الإذاعات العمومية								
07:11:54	-	-	00:57:14	02:06:15	02:47:07	01:21:18	الإذاعة الأمازيغية	
06:18:31	-	-	00:41:12	02:22:21	01:47:17	01:27:41	الإذاعة الوطنية	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية								
17:48:11	-	-	04:47:05	02:01:27	03:27:55	07:31:44	إذاعة لوكس راديو	
04:10:10	-	-	02:20:50	00:32:14	01:16:18	00:00:48	راديو أطلانتك	
04:09:19	-	-	-	-	01:30:57	02:38:22	إذاعة ميد راديو	
02:54:44	-	-	00:02:17	00:57:36	01:24:25	00:30:26	راديو أصوات	
01:13:58	-	-	-	00:02:13	00:05:43	01:06:02	راديو شدى إف إم	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات								
03:11:39	-	00:29:17	00:57:34	00:19:18	00:32:54	00:52:36	راديو كازا إف إم	
03:02:45	-	-	-	00:41:56	01:29:51	00:50:58	راديو بلوس الدار البيضاء	
00:34:48	-	-	-	00:32:33	-	00:02:15	إذاعة كاب راديو	
74:18:37	00:10:36 (0.24 %)	00:29:17 (0.66 %)	12:15:08 (16.49 %)	15:01:08 (20.21 %)	20:07:55 (27.09 %)	26:14:33 (35.31 %)	المجموع	

المدة الزمنية المخصصة لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

المجموع	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	حزب المجتمع الديمقراطي	حزب الإصلاح والتنمية	حزب المؤتمر الوطني الإتحادي	حزب النهضة والفضيلة	حزب المغربي الليبرالي	الحزب الاشتراكي الموحد	الخدمة/الحزب
00:32:26	-	-	-	00:13:56	-	-	00:18:30	القناة الثانية
00:03:33	-	-	-	-	-	00:03:33	-	القناة الأولى
01:11:44	00:10:42	00:10:46	-	-	00:13:05	-	00:37:11	الإذاعة الوطنية
00:55:50	-	-	00:18:19	-	00:11:30	-	00:26:01	راديو أصوات
00:36:27	-	-	-	00:10:07	-	-	00:26:20	إذاعة لوكس راديو
00:22:04	-	-	-	-	-	00:22:04	-	راديو بلوس الدار البيضاء
03:42:04	00:10:42 (4.82 %)	00:10:46 (4.85 %)	00:18:19 (8.25 %)	00:24:03 (10.83 %)	00:24:35 (11.07 %)	00:25:37 (11.54 %)	01:48:02 (48.65 %)	المجموع

التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في مداخلات الشخصيات العمومية
في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

الخدمات	الجهات
القنوات التلفزيونية	
قناة العيون الجهوية	كلميم السمارة
القناة الأمازيغية	سوس ماسة درعة
ميدي 1 تيفي	طنجة تطوان
القناة الأولى	مراكش تانسيفت الحوز
القناة الثانية	الرباط سلا زمور زعير
الإذاعات العمومية	
الإذاعة الأمازيغية	سوس ماسة درعة
الإذاعة الوطنية	وادي الذهب الكويرة
إذاعة الرباط الدولية	وادي الذهب الكويرة
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية	
لوكس راديو	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة أصوات	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة أطلانتيك	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة مدينة إف. إم	كلميم السمارة
إذاعة ميد راديو	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة شذى إف. إم.	مكناس تافيلالت
الإذاعات الخاصة ذات التغطية متعددة الجهات	
راديو بلوس الدار البيضاء	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة كازا إف. إم.	الدار البيضاء الكبرى
إذاعة إم. إف. إم. سوس	سوس ماسة درعة
راديو بلوس فاس	فاس بولمان
إذاعة إم. إف. إم. سايس	فاس بولمان
راديو بلوس أكادير	سوس ماسة درعة
راديو بلوس مراكش	مراكش تانسيفت الحوز
كاب راديو	طنجة تطوان
إذاعة إم. إف. إم. أطلس	مراكش تانسيفت الحوز

اللغات المستعملة في مداخلات الشخصيات العمومية في المجالات الحوارية والبرامج الأخرى

مجموع المدة الزمنية	الفرنسية		الدارجة		الأمازيغية		العربية		الخدمات اللغات
	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	النسبة	المدة الزمنية	
القنوات التلفزيونية									
31:50:51	1,41%	00:26:52	-	-	-	-	98,59%	31:23:59	القناة الأولى
16:39:57	-	-	-	-	-	-	100,00%	16:39:57	قناة ميدى 1 تيفي
15:26:33	-	-	-	-	-	-	100,00%	15:26:33	القناة الثانية
12:24:49	-	-	-	-	98,24%	12:11:42	1,76%	00:13:07	الأمازيغية القناة
03:47:21	-	-	-	-	-	-	100,00%	03:47:21	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية									
36:10:40	-	-	-	-	-	-	100,00%	36:10:40	الإذاعة الوطنية
22:40:45	-	-	-	-	98,52%	22:20:39	1,48%	00:20:06	الإذاعة الأمازيغية
00:56:13	-	-	-	-	-	-	100,00%	00:56:13	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية									
62:05:15	100,00%	62:05:15	-	-	-	-	-	-	إذاعة لوكس راديو
26:31:43	16,97%	04:30:11	-	-	-	-	83,03%	22:01:32	راديو أصوات
16:06:50	50,27%	08:06:01	-	-	-	-	49,73%	08:00:49	راديو أطلانتيك
10:49:51	22,32%	02:25:02	-	-	-	-	77,68%	08:24:49	إذاعة ميد راديو
04:56:37	-	-	-	-	-	-	100,00%	04:56:37	راديو شدى إف إم
04:10:16	-	-	-	-	-	-	100,00%	04:10:16	إذاعة مدينة إف إم
الإذاعات الخاصة ذات التغطية متعددة الجهات									
53:02:44	-	-	-	-	-	-	100,00%	53:02:44	راديو كازا إف إم
45:50:12	2,10%	00:57:48	6,79%	03:06:44	-	-	91,11%	41:45:40	راديو بلوس الدار البيضاء
09:09:44	-	-	-	-	-	-	100,00%	09:09:44	إم فم م سليس
08:57:52	-	-	7,83%	00:42:08	-	-	92,17%	08:15:44	إم فم م سوس
08:42:32	-	-	1,24%	00:06:30	-	-	98,76%	08:36:02	راديو بلوس فمس
05:36:59	-	-	-	-	5,74%	00:19:20	94,26%	05:17:39	راديو بلوس أكادير
04:49:41	-	-	-	-	-	-	100,00%	04:49:41	إذاعة كاب راديو
03:36:14	-	-	-	-	-	-	100,00%	03:36:14	إم فم م أطلس
02:07:57	-	-	-	-	-	-	100,00%	02:07:57	راديو بلوس مراكش
406:31:36	19,31%	78:31:09	0,96%	3:55:22	8,58%	34:51:41	71,14%	289:13:24	المجموع

ملحق رقم 1: لائحة البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية التي تم تتبعها
خلال الأسدس الأول من سنة 2014

اللغة	البرنامج	الخدمة
القنوات والإذاعات العمومية (القنوات التلفزيونية)		
العربية	فاعلون	القناة الثانية
	مجلة البرلمان	
	مباشرة معكم	
	مجلة خاصة	
العربية	شؤون برلمانية	القناة الأولى
	الرواد	
	في الصميم	
	برنامج خاص	
	قضايا وآراء	
العربية	حديث المدينة	قناة العيون الجهوية
	مع الناس	
العربية	مواطن اليوم	ميدي 1 تيفي
	ملف للنقاش	
	90 دقيقة للإقناع	
	برنامج خاص	
الأمازيغية	الشأن المحلي	القناة الأمازيغية
	مبعوث خاص	
	برنامج خاص	
	مجلة خاصة	
	اقتصاد بلادي	
	طريق المواطنة	
القنوات والإذاعات العمومية (الإذاعات العمومية)		
العربية	مساعات الإذاعة الوطنية	الإذاعة الوطنية
	النخب الصاعدة	
	بصيفة أخرى	
	دنيا الاقتصاد	
	إيكونوميا	
	حوار الزوال	
	موعد للنقاش	
	من قلب البرلمان	
	نافذة الصباح	

اللغة	البرنامج	الخدمة
	نقطة إلى السطر	
الأمازيغية	أوان إزوان أمان	الإذاعة الأمازيغية
	برنامج خاص	
	ايدير نيغال	
	تيفوسيوين إيوزامز	
	تاكراوت نغميس نيغالاس	
	إنغميسن البرلمان (الريف)	
	إنغميسن البرلمان (سوس)	
	تسكونت نيبرلمان	
تيرسال		
الفرنسية	المجلة الاقتصادية	إذاعة الرباط الدولية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
العربية	آش واقع اليوم	إذاعة أصوات
	مجلة الجهات	
الفرنسية	حوار حر	
العربية	حريتك على أطلانتيك	إذاعة أطلانتيك
	التقرير السياسي	
الفرنسية	ضيف الأحد	
	ضيف اليوم	
	LES DECODEURS D'ATLANTIC	
العربية	حصاد الأسبوع	إذاعة شذى إف. إم.
	الضيف الحدث	
الفرنسية	AVEC OU SANS PARURE	راديو لوكس
العربية	في قفص الاتهام	راديو ميد
الفرنسية	MAG ECO	
	ZONE ECO	
العربية	مع الفلاح	إذاعة مدينة إف. إم.
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الجهوية		
العربية	شؤون	إذاعة كازا إف. إم
	برنامج خاص	
	في الصميم	
	مع الحدث	
العربية	مسؤولون	إذاعة إم. إف. إم. أطلس
	صوت المواطن	

اللغة	البرنامج	الخدمة
	برنامج إخباري خاص	
العربية	شؤون محلية	إذاعة إم.إف.إم. سايس
	مع التجار والصناع	
العربية	كلمة المواطن	إذاعة إم.إف.إم. سوس
العربية	أوراش البيضاء	راديو بلوس الدار البيضاء
	برنامج خاص	
	مجلة البيضاء	
	في الواجهة	
	مقاولو الجهة	
	ضيف راديو بلوس	
العربية	فاس تحت المجهر	راديو بلوس فاس
العربية	برنامج خاص محلي	راديو بلوس أكادير
	ضيف النشرة	
العربية	منير المدينة	راديو بلوس مراكش
العربية	المجلة الاقتصادية	إذاعة كاب راديو
	محطات	

ملحق رقم 2 - التعددية السياسية في النصوص القانونية

دستور 2011 (ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432

(29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور)

الديباجة:

إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم مسيرة توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة (...).

الفصل 7

تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي، وتعزيز انخراطهم في الحياة الوطنية، وفي تدبير الشأن العام، وتساهم في التعبير عن إرادة الناخبين، والمشاركة في ممارسة السلطة، على أساس التعددية والتناوب، بالوسائل الديمقراطية، وفي نطاق المؤسسات الدستورية. تُؤسس الأحزاب وتُمارس أنشطتها بحرية، في نطاق احترام الدستور والقانون.

نظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع.

لا يجوز أن تُؤسس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جهوي، وبصفة عامة، على أي أساس من التمييز أو المخالفة لحقوق الإنسان.

ولا يجوز أن يكون هدفها المساس بالدين الإسلامي، أو بالنظام الملكي، أو المبادئ الدستورية، أو الأسس الديمقراطية، أو الوحدة الوطنية أو الترابية للمملكة.

يجب أن يكون تنظيم الأحزاب السياسية وتسييرها مطابقا للمبادئ الديمقراطية.

يحدد قانون تنظيمي، في إطار المبادئ المشار إليها في هذا الفصل، القواعد المتعلقة، بصفة خاصة، بتأسيس الأحزاب السياسية، وأنشطتها ومعايير تخويلها الدعم المالي للدولة، وكذا كفاءات مراقبة تمويلها.

الفصل 10

يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية :

• حرية الرأي والتعبير والاجتماع ;

- حيزا زمنيا في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيليتها ;
- (...)

الفصل 25

حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.

الفصل 27

للمواطنين والمواطنين حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

الفصل 28

حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.

وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور.

الفصل 165

تتولى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة.

الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)

القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

الديباجة:

واقنتاعا من جلالتنا الشريفة بوجود ضمان الحق في الإعلام، كعنصر أساسي لحرية التعبير عن الأفكار والآراء، ولاسيما عن طريق صحافة مستقلة وبوسائل سمعية - بصرية، يمكن أن تتأسس ويعبر من خلالها بكامل الحرية، وبواسطة مرفق عام للإذاعة والتلفزة قادر على ضمان تعددية مختلف تيارات الرأي، في دائرة احترام القيم الحضارية الأساسية والقوانين الجاري بها العمل في المملكة، وخاصة منها تلك المتعلقة بحماية الشباب وبصيانة حرمة الأشخاص وكرامتهم ؛

المادة 3

13 - السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي - البصري.

ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة ؛

المادة 22

في حالة عدم وجود نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول، تؤهل الهيئة العليا، إن اقتضى الحال، لتحديد القواعد اللازمة لما يلي:

- احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما في ميدان الإعلام السياسي، لأجل تمكين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الإجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، من الاستفادة من مدة زمنية لتناول الكلمة عبر المرفق العام للإذاعة والتلفزة اعتبارا لأهميتها وتمثيليتها ووفق معايير موضوعية ؛

- التقيد بمبدأ الإنصاف الواجب مراعاته إزاء المنظمات السياسية والنقابية والغرف المهنية.

**القانون 77.03 (ظهري شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005))
بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري)**

الديباجة:

(...) ويعتبر إصلاح المجال السمعي البصري الوطني من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح...
(...) النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية ولمبادئ الديمقراطية ؛

المادة 3

الاتصال السمعي البصري حر .

تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري.

المادة 4

تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج.

المادة 8

يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري:

- تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة ؛

(...) تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعليق على أنها خاصة بأصحابها؛

المادة 9:

دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل، يجب ألا يكون من شأن البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج:

- (...) تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط؛

المادة 48

يجب على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترام دفاتر تحملات تحدد فيه التزاماتها الخاصة.

ويجب أن ينص دفتر التحملات بالخصوص على الشروط التي يتم وفقها القيام بمهام المرفق العمومي من لدن الشركات المذكورة فيما يتعلق بما يلي: (...)

- التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والولوج العادل للهيئات السياسية والنقابية حسب أهميتها وتمثيليتها ولاسيما أثناء الفترات الانتخابية وذلك وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

مرسوم رقم 2.12.596 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

المادة 12

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

مرسوم رقم 2.12.597 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)

بنشر دفتر تحملات شركة صورياد-الفتاة الثانية

المادة 10

احترام التعددية السياسية والمدنية

تلتزم الشركة بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

كما تلتزم الشركة، وفق الضوابط التي يقرها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بضمان احترام الخدمات التي تبثها للتعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي في جميع المجالات، بإشراك متعدد ومتوازن في النشرات والبرامج الحوارية والتفاعلية لجمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة بالقضايا المطروحة.

**قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-17
الصادر في 12 ربيع الآخر 1427 (10 ماي 2006)
بمنح ترخيص لإحداث واستغلال الخدمة الإذاعية راديو إيكوميديا (أطلانتيك)**

المادة 10

التعددية مبدأ ذو قيمة دستورية وشرط من شروط الديمقراطية وضمانة لممارسة كاملة لحرية التواصل، ولهذا الغاية يسهر المتعهد على أن تحترم البرامج التي يتم بثها التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، مع احترام القواعد المحددة من طرف الهيئة العليا.

نجد دائما في المادة العاشرة من دفاتر تحملات القطاع الخاص نفس الصياغة المتعلقة بالتعددية.

**قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 الصادر في 4 رمضان 1427
(27 شتنبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال
السمعي البصري خارج فترات الانتخابات**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)
القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد 3 (المقطع 13) والمادة 22
(الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف
رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 أبريل 2005)، خصوصا الديباجة والمواد 3 و4 و8
(المقطعان 1 و3)، 9 (المقطع 3) و48 (الفقرة 2 المقطع 4)؛

واعتبارا لغياب نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول تحدد القواعد اللازمة لاحترام تعددية التعبير
عن تيارات الفكر والرأي خارج الفترات الانتخابية؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، طبقا للقانون، في اجتماعه المنعقد
بتاريخ 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006).

يقرر:

ديباجة

أقر الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي
بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري
احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري كمبدأ ثابت يلتزم به
المتعهدون، ويسهر على احترامه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

في هذا الإطار القانوني، لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي
وسيلة أقرها المشرع ضمانا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين
والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على
المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء
المختلفة وتتوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة
بكل حرية وموضوعية.

اعتبارا لما سبق، وعملا بمقتضيات المادة 22 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا، وضمنا لولوج منصف لتيارات الفكر والرأي إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية في إطار قانوني يحترم حرية المتعهدين في إعداد برامجهم، ويؤكد على مسؤوليتهم التحريرية في هذا الباب، يضع المجلس الأعلى الضوابط التالية :

المادة 1

تطبق مقتضيات هذا القرار قصد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي سواء منها السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الفكرية، وذلك خارج فترات الانتخابات.

المادة 2

يسهر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، وخاصة ما يتعلق بالإعلام السياسي، من لدن متعهدي قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي. كما يسهر على احترام هذه التعددية من لدن متعهدي الاتصال السمعي البصري الخواص، كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع التي يقترحها هؤلاء على الجمهور.

المادة 3

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام. ويتعين أن تمكن مدد البث وتناول الكلمة هاته، المنظمات المذكورة من الاستفادة من إمكانية توفير تغطية مناسبة لأهم أنشطتها من جهة، وكذا التعبير عن آرائها ومواقفها من الأحداث الراهنة وقضايا الشأن العام من جهة ثانية. وذلك أخذا بعين الاعتبار توقيت البث ونوعية البرامج، خصوصا في ما يتعلق بال نشرات والمجلات الإخبارية والبرامج الحوارية وبرامج التعبير المباشر.

المادة 4

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

تحتسب مدة البث ومدة تناول الكلمة سواء عند البث الأولي أو عند إعادة البث، على أساس ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين إعادة البث المعني والبث الأولي سنة واحدة.

المادة 5

تتم مراعاة التمثيلية والأهمية بالنسبة للأحزاب السياسية بناء على التشكيلات والتكتلات السياسية داخل البرلمان.

تحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتباراً لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص.

وتحدد تمثيلية المنظمات المهنية اعتباراً لتمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني.

كما تتحدد أهمية المنظمات الاجتماعية ذات الطابع الوطني حسب طبيعة أهدافها ومجال نشاطها.

المادة 6

يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتهية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة.

يتم تقدير مفهومي الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية بناء على التصويت على البرنامج الحكومي، والتصويت على الميزانية، والتصويت على آخر ملتصق للرقابة في حالة اللجوء إليه خلال الولاية التشريعية الجارية.

المادة 7

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية.

المادة 8

يلتزم متعهدو الاتصال السمعي البصري باحترام القواعد السالفة الذكر في الإذاعات المحلية والجهوية مع الأخذ بعين الاعتبار المعطيات المحلية والجهوية للمنطقة الجغرافية المغطاة.

المادة 9

يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى .

المادة 10

يبلغ كل متعهد للهيئة العليا، داخل الأيام السبع الموالية لنهاية كل شهر، تقريراً عن التعددية والولوج المنصف إلى خدماته من طرف تيارات الفكر والرأي، خصوصاً الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية خلال الشهر المنقضي، وذلك حسب القواعد المتضمنة في هذا القرار .

تقوم الهيئة العليا بإعداد تقارير دورية حول ضمان التعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي، وبتبليغها إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان، والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، وينشرها في وسائل الإعلام. تتضمن التقارير بياناً للمدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة.

المادة 11

يبت المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في الشكايات بشأن ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف الأشخاص المعنويين المعنيين في المادة 4 الفقرة الأولى من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا، في أجل أقصاه ثلاثون يوماً من تاريخ تسجيل الشكاية في مكتب ضبط الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

تحيل الهيئة العليا على المتعهد المعني نسخة من كل شكاية وردت عليها مشفوعة بمستنداتها، قصد تمكينه من الاطلاع على المؤاخذات وإبداء ملاحظاته ودفعاته وتقديم كل ما يعتبره مفيداً لتتوير مداورات المجلس. يتعين على المتعهد إرسال جوابه إلى الهيئة العليا في أجل لا يتعدى سبعة أيام من تاريخ توصله بكتابها. ويمكن للمجلس الترخيص لرئيسه بمنح أجل إضافي لا يتعدى سبعة أيام إذا طلب المتعهد ذلك كتابة إن لم يكن من شأن منح هذا الأجل التأثير سلباً على التدابير التي قد يتخذها المجلس.

المادة 12

يبلغ المجلس الأعلى قراره إلى الطرف المشتكى وكذا إلى المتعهد المشتكى به، كما يقوم بنشره جزئياً أو في الجريدة الرسمية إذا قرر ذلك .

يمكن لرئيس المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نشر بلاغ في الموضوع في وسائل الإعلام.

المادة 13

يمكن أن يكون قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليه في المادة 12 أعلاه موضوع تقرير يتضمن ملاحظاته وتوصياته، إن اقتضى الحال، كما يمكن نشر هذا التقرير جزئياً أو في وسائل الإعلام وفي الجريدة الرسمية.

المادة 14

تدخل مقتضيات هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

ملحق رقم 3: لائحة أحواض الاستماع ومواقع البث المرجعية

الرقم	أحواض الاستماع	المواقع المرجعية
1	الدار البيضاء الكبرى، الشاوية - ورديفة	الدار البيضاء عين الشق
		سيدي بونورة (الجديدة)
		سطات
2	الرباط - سلا، الغرب زمور زعير	الرباط زعير
3	جهة فاس مكناس الحوض المحاذي للريف	فاس
		زرهون (مكناس)
		تاونات
		تازكة (تازة)
4	مراكش الأطلس الكبير وعبدة	الصويرة جبل الحديد
		أوكيمن (مراكش)
		صخور الرحامنة
		أسفي
5	سوس ماسة ونواحيها	أكادير أوفلا
		تافروات
		طاطان
		تارودانت
		تزنيت
		كلميم
6	الشرق	بوعرفة
		تاويرت
		فكيك
9	الشمال	وجدة مركز
		كاب سبارطيل (طنجة)
		حافة سافا (تطوان)
10	حوض الفوسفاط وتادلة	فنيديق
		خريبكة
11	بوابة الصحراء	تزركونت (بني ملال)
		فم زكيد
		كلميمة
		الراشيدية
		محاميد
		وارزازات
		تاوز

المواقع المرجعية	أحواض الاستماع	الرقم
طاطا	الأقاليم الصحراوية	12
زاكورة		
بوجدور		
الداخلة		
العيون		
السمارة		
طرفاية		